

عند عكروه فاقبل مقاتل بن حيان واخوه فقال له معايل يا ابا عبد الله ما تقول  
 في نبذ الجرح فقال عكروه هو حرام قال فما تقول فيمن شربه قال اقول ان كل  
 شربة منه كفره قال تريد فعلك والله لا اذعه ابدا قال فوثب مفضيا فالك  
 فلقبته بعد ذلك في معاره يزيد فسلمت عليه وقتلته كيف انت فقال بخير  
 ما لم ابرك وقال الدراوردي توفي عكروه وكثير غيره في يوم واحد فحجب الناس  
 موتها واختلاف ما رايها عكروه ينظره راي الخوارج يكفر بالذنب وكثير شيعي  
 يومن بالرجعة الى الدنيا واما الوجه الثالث فقال ابو طالب قلت لاحمد  
 ما كان شأن عكروه كان ابن سيرين لا يرضاه قال كان يرى راي الخوارج وكان  
 ياتي الامراء يطلب جوازيهم ولم يترك موضع الا خرج اليه وقال عبد العزيز  
 اس ابى رواد رايك عكروه بنسبناور فقلت له تركت الخمرى وحيث الخراسان  
 قال حيث اسع على عيالي وقال ابو نعيم قدم على الوالي باصبهان فلجأه بثلاثة  
 الاف درهم **هـ** تراجم ما قيل فيه من القديح فاما الوجه الاول فنقول ابن  
 عمر لم يثبت عند من رواه راي خلف الخوارج عن يحيى الكاظمي ان عمر يقول  
 ذلك ويحكي اليك ما ترك الحديث قال اس حيان ومن المجال ان يخرج العدل  
 بكلام الجرح وقال ابن جرير ان ثبت هذا عن ابن عمر فهو محتمل لا وجه كثيره  
 لا معنى منه القديح في جميع روايته فقد يمكن ان يكون انكر عليه مسئلة من المسائل  
 كذبه فيها **كـ** وهو احتمال صحيح لا نرى عن ابن عمر انه انكر عليه  
 الرواية عن اس عباس في الصرف ثم استدلل ابن جرير على ان ذلك لا يوجب  
 قد حاق به مارواه الثقات عن سالم بن عبد الله بن عمر انه قال اذ قيل ليران  
 ناها مولد ابن عمر حدث عن ابن عمر في مسئلة الامان في المجال المكروه  
 كذب العبد على ابى قال ابن جرير ولم يرو ادلك من قول سالم في نافع جرحا فيسحق

ان لا يروا